

من وزير الاقتصاد والمالية

764

إلى

الموضوع: حول تسجيل كتب تطيب شفعة -
المرجع: مکتوبکم الوارد علينا بتاريخ 16 ماي 2014

تبعاً لمکتوبکم المشار إليه بالمرجع أعلاه والذي طلبتم بمقتضاه التسجيل بالمعلوم القار لكتب تطيب شفعة بتاريخ 29 مارس 2014 تولت بموجبه شركة بصفتها شريكة على الشباع في العقار موضوع الرسم العقاري عدد سوسة المسمى "، الحلول محل المشتري شركة مقابل دفع الثمن الأصلي مضاف إليه المصاريف التي تحملها المشتري، يشرفني أن أحيطكم علماً بما يلي:

حيث أن الشفعة تتمثل في حلول الشفيع محل المشفوع عليه في الملك المشاع وفي جميع حقوقه والتزاماته فإن ممارسة الشريك الشفيع لحق الشفعة مع المشتري المشفوع عليه يجعل من العملية المذكورة نقلاً تاماً مكتملاً الأركان على معنى الفصل 580 من مجلة الالتزامات والعقود وينتج عنه انتقال ملكية العقار المشاع من ذمة المشتري المشفوع عليه إلى ذمة الشريك الشفيع.

وعلى هذا الأساس، يخضع كتب تطيب الشفعة المذكور أعلاه إلى معلوم التسجيل النسبي المستوجب على البيوعات العقارية والمحدد بـ5% وإلى المعلوم المحدد بـ1% المستوجب بعنوان الترسيم العقاري وذلك بالإضافة إلى معلوم الطابع الجبائي.

وتقبلوا، سيدي، فائق عبارات التقدير والاحترام.

والسلام

عن وزير الاقتصاد والمالية وبفويض منه

المدير العام للدراسات
والتشريع الجبائي

الإمضاء: حبيبة جراد اللواتي